

وزارة الموارد المائية والري  
قطاع حماية النيل  
الإدارة العامة لحماية النيل بـ

طلب خدمة رقم (٨)

دمغة

الترخيص بأعمال التكاسى بجوانب ومسطاح النهر

السيد المهندس/ مدير عام حماية النيل بـ -----

تحية طيبة وبعد،،،

أرجو الموافقة على الترخيص بـ -----

اسم المنشأة:----- عنوانها:-----

اسم مالك المنشأة:----- عنوانه:-----

وضع المنشأة (مقامة / تحت الإنشاء):-----

رقم وتاريخ تقديم طلب الترخيص (بالنسبة للمنشأة تحت الإنشاء):-----

نوع النشاط الذى تزاوله المنشأة:-----

ومرفق طيه المستندات المطلوبة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

مقدم الطلب

الاسم:

الصفة:

الرقم القومي:

التوقيع:

تاريخ تقديم الطلب

إيصال استلام

استلمت أنا :  
من السيد :  
بشأن :  
والمرفقات والرسوم المبينة هي :

الموظف المختص

الاسم:

التوقيع:

### أولاً: المستندات والأوراق المطلوبة:

- طلب مستوفي الدمغة باسم السيد المهندس مدير عام إدارة حماية النيل المختصة.
- رسم نظر قيمته عشرة جنيهات بسدد بخزينة الإدارة العامة لحماية النيل المختصة أو حوالة بريدية باسم السيد المهندس مدير عام إدارة حماية النيل المختصة.
- خريطة مساحية مقياس ١:٢٥٠٠٠ معتمدة من مهندس نقابي ومستوفاة طوابع نقابة المهندسين مبينا عليها الموقع الكيلومترى للعمل المطلوب ترخيصه والمنشآت المجاورة له.
- خريطة مساحية مقياس ١:٢٥٠٠٠ مبينا عليها الموقع المقترح وفصل الحد معتمد من مديرية المساحة المختصة.
- موافقة الجهات الآتية: المحافظة (الوحدة المحلية)- وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي.
- إقرار بالالتزام بقانون ١٢ لـ ٤٨ و قانون ٤٨ لـ ٨٢ وقانون رقم ٤ لـ ٩٤ .
- تصميم معتمد من معهد بحوث النيل مرفق به خريطة مساحية مقياس رسم ١:٢٥٠٠٠ وقطاعات عرضية موقع عليهم خطوط إدارة النهر .
- مقايضة بقيمة الأعمال المطلوب تنفيذها .
- إقرار بسداد تأمين دائم قدره ٢٠% من قيمة الأعمال يتم تسديدها فور الموافقة على الترخيص وقبل إصدار الترخيص وذلك طبقاً لآخر قرار وزاري صادر في هذا الشأن .
- إقرار بدفع الرسوم المستحقة لوزارة الموارد المائية والرى ويتم تسديدها فى حالة الموافقة على الترخيص وقبل إصدار الترخيص وذلك طبقاً لآخر قرار وزاري صادر فى هذا الشأن .
- إقرار بعمل الصيانة الدورية للتكسيات أو كلما استدعت الضرورة ذلك أو قيام هندسة حماية النيل بأعمال الصيانة خصماً من التأمين الدائم على أن يتم التسديد خلال أسبوع من تاريخ الإخطار .
- إقرار بالالتزام بقانون ١٢ لـ ٤٨ و قانون ٤٨ لـ ٨٢ وقانون رقم ٤ لـ ٩٤ .
- إقرار بقبول التنفيذ بمعرفة الإدارة العامة لحماية النيل المختصة وتحت مسؤوليتها .
- إقرار بتسديد كافة تكاليف الأعمال المنفذة ومقابل الإشراف وطبقاً للمقايضة التقديرية للأعمال مع تسديد أى مبالغ إضافية يتطلبها التنفيذ على أن يتم التسديد قبل طرح الأعمال للتنفيذ .
- عدد (٣) ثلاثة ملفات مستوفاة المستندات المطلوبة على أن تكون إحداهم أصلية وكافة المستندات حديثة .
- لا يلتفت إلى الطلب غير المستوفى للمستندات المطلوبة .

### ثانياً: الرسوم والمبالغ اللازمة لأداء الخدمة :

نوع الرسم	مبلغ	
	جنيه	مليم
رسم نظر قيمته عشرة جنيهات بسدد بخزينة الإدارة العامة لحماية النيل المختصة أو حوالة بريدية باسم السيد المهندس / مدير عام حماية النيل المختص .	١٠	--
فى حالة مخلفات صناعية سائلة تصرف إلى مسطحات المياه العذبة (المادة ١٢ من اللائحة التنفيذية للقانون ٤٨ لسنة ١٩٨٢) .	٥٠٠	--
فى حالة مخلفات صناعية سائلة تصرف إلى مسطحات المياه غير العذبة (المادة ١٢ من اللائحة التنفيذية للقانون ٤٨ لسنة ١٩٨٢) .	٤٠٠	--
إقرار بسداد تأمين دائم قدره ٢٠% من قيمة الأعمال يتم تسديدها فور الموافقة على الترخيص وقبل إصداره وذلك طبقاً لآخر قرار وزارى صادر فى هذا الشأن .		

### ثالثاً: التوقيت الزمني

تلتزم جهة الإدارة بالترخيص بأعمال التكاسي بجوانب ومسطاح النهر خلال شهرين من تقديم الملف المستوفي  
المستندات •